

إقتراح قانون معجل

تمديد سريان إحكام تعليق الإجراءات القانونية المتعلقة بالمهل الناشئة عن التعسر في سداد القروض


مادة واحدة:

أولاً: تمديد إعتباراً من تاريخ 1 تموز 2020 مفاعيل نص المادة 34 من قانون الموازنة العامة رقم (6) تاريخ 2020/3/5 ويستمر سريانها والعمل بجميع أحكامها حتى تاريخ 31 كانون الأول 2020، وتطبق هذه الأحكام على جميع المهل الناشئة عن التعسر في القروض المدعومة وغير المدعومة بما في ذلك القروض الشخصية.

ثانياً: اعتباراً من تاريخ انتهاء العمل بأحكام هذا القانون تحتسب قيمة المبالغ التي تأخر سدادها وتقسّم على عدد الأشهر المتبقية من مدة تسديد القرض وتضاف قيمة ناتج القسمة إلى قيم الدفعات الشهرية المتفق عليها أصلاً في اتفاقية القرض.

ثالثاً: يُعمل بهذا القانون فور نشره.

على ضايفي



٢٠٢٠ - ٥ - ٢٠

الأسباب الموجبة

حيث أن الظروف التي أملت سن نص المادة 34 من قانون الموازنة، ما زالت قائمة، بل إن هذه الظروف تفاقمت على نحو أكبر وأكثر تعقيدا، الأمر الذي يستلزم حكما تمديد العمل بأحكام المادة المذكورة، والتوسع في دائرة تطبيقها، ووضع آلية إحتساب ومعالجة لسداد القروض المتعثرة بعد إنتهاء مفاعيلها.

لذلك نتقدم باقتراح القانون المرفق أملين إقراره.